

وسائل الشيعة

[247] ومنها: موافقته للاحتياط: لما عرفت في القضاء من الأحاديث الكثيرة الدالة على الأمر به (1). ومنها: اجتماع قرينتين فصاعدا مما ذكر. ومنها: موافقته لدليل عقلي قطعي: وهو راجع إلى موافقة النص المتواتر لأنه لا ينفك منه أصلا. ومنها: موافقته لإجماع المسلمين. ومنها: موافقته لإجماع الإمامية. لما مر من النص (2). ومنها: موافقته للمشهور بين الإمامية: لما مر (3). ومنها: موافقته لفتوى جماعة من علمائهم. ومنها: كون الراوي غير متهم في تلك الرواية، لعدم موافقتها لا اعتقاده أو غير ذلك: ومن هذا الباب: رواية للنصوص على الأئمة عليهم السلام، ومعجزاتهم وفضائلهم فإنهم بالنسبة إلى تلك الروايات ثقات وبالنسبة إلى غيرها ضعفاء. والقرائن كثيرة غير ذلك يعرفها الماهر في هذا الفن. وإذا تأملت وجدت كل حديث من أحاديث هذا الكتاب محفوفًا بقرائن كثيرة، وبعضها بأكثرها. والـالموفق. (1) تقدم في كتاب القضاء أبواب صفات القاضي، الباب - (12) باب وجوب التوقف والاحتياط. (2) مر في 1، 19، 43 من الباب 9 من أبواب صفات القاضي. (3) مر في الحديث 1 من الباب 9 من أبواب صفات القاضي. (*)
